ثرب .

- التثريب : التقريع والتقرير بالذنب . قال تعالى : { لا تثريب عليكم اليوم } [يوسف / 92] وروي : (إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها ولا يثربها) (هذا جزء من حديث صحيح متفق على صحته مروي عن أبي هريرة قال : سمعت النبي A يقول : (إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم إن زنت فليجلدها الحد ولا يثرب ثم إن زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر) . وقد أخرجه البخاري في باب بيع المدبر انظر : فتح الباري 4 / 350 ، ومسلم في الحدود رقم (1703) وانظر : شرح السنة 10 / 297) ولا يعرف من لفظه إلا قولهم : الثرب وهو شحمه رقيقة وقوله تعالى : { يا أهل يثرب } [الأحزاب / 13] أي : أهل المدينة يصح أن يكون أصله من هذا الباب والياء تكون فيه زائدة